

وزارة التموين والتجارة الداخلية - الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي

بتضع من عقود التأسيس الابتدائية والنظم الداخلية للجمعيات المرفقة والسجلة بالإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي بوزارة التموين بالأرقام والتواريخ الموضحة لمرين كل منها أن السادة المؤسسين المذكورة أسماؤهم قد أسسوا فيما بينهم جمعيات تعاونية استهلاكية منزلية وفقا للبيانات الموضحة رفقته .

مدة هذه الجمعيات غير محدودة تبدأ من تاريخ نشر ملخصات عقود تأسيسها في الوقائع المصرية والأعمال التي تزاو لها هي مد أعضائها باحتياجاتهم الاستهلاكية من مأكول وملبس وخلافه عن طريق شرائها بالجملة وبيعها لهم بالتجزئة .

ويقبل في عضوية هذه الجمعيات كل من توافرت فيه الشروط المنصوص عليها في القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والمادة (١٥) من النظام الداخلي ومسئولية أعضاء هذه الجمعيات محدودة بقيمة أسهم كل منهم .

وتزول صفة العضوية عن الأعضاء طبقا لأحكام المادة (١٥) من القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والمادة (١٦) من النظام الداخلي .

مدة العضوية في مجلس الإدارة ثلاث سنوات وينتخب المجلس عن طريق الجمعية العمومية بالاقتراع السري من بين أعضائها الذين تتوافر فيهم شروط عضوية مجلس الإدارة وفقا لأحكام المادة (٥١) من القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والمادة (٢٢) من النظام الداخلي .

وهذه الجمعيات تتعامل مع أعضائها ولكن يجوز لها استثناء أن تتعامل مع الغير في المسائل الآتية :

- ١ - قبول الودائع بحيث يكون سعر الفائدة عليها أقل من سعر الفائدة للأعضاء .
- ٢ - تقديم السلع والخدمات بسعر السوق مما يفيض عن حاجة الأعضاء ولا يتعارض مع مصالحهم .

والسنة المالية تبدأ من أول يناير وتنتهى فى آخر ديسمبر من كل سنة وفى نهاية هذه المدة تعتمد مجالس هذه الجمعيات حساباتها بالكيفية المبينة فى المادة (٥٠) من ائذانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والمادة (٣١) من النظام الداخلى .

قواعد جمع الجمعيات العمومية سواء كانت (سنوية - طارئة - استثنائية) وكيفية التصويب فيها يتم طبقا لأحكام المواد (من ٣٧ إلى ٤٥) من القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ ، وكذلك المادتين (٣٩ ، ٤٠) من النظام الداخلى .

وتحمل الجمعية وتصفى أموالها وفقا لأحكام المواد (من ٧٨ إلى ٨٤) من القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ ، وكذا المواد (من ٥٦ إلى ٥٨) من النظام الداخلى .

وكل ما يطرأ على هذه الجمعيات من تعديلات لا يمكن التمسك به قبل الخبر ولا يعبّر قانونياً إلا إذا سجل ونشر عنه .

ورأس مال هذه الجمعيات غير محدود ، وقيمة السهم الواحد ١٠٠ قرش تدفع بالكامل وقت الاكتتاب .

تاريخه	رقم التسجيل	رقم الإحصاء	اسم المنطقة	رأس المال	عدد أعضاء مجلس الإدارة	منطقة عملها	مقرها	اسم الجمعية
٢٠٠٠/٦/٢٣	١٠٧٧٥	١٤١١٠.٣	البنك الوطني للتعمية	٢٠٠٠٠٠ (مليون ألف جنيه فقط لا غير)	٥ أعضاء	محافظة القاهرة	منشية البكرى	الجمعية التعاونية الاستهلاكية المنزلية للأهل - منشية البكرى - - مصر الجديدة - محافظة القاهرة .